فى شئ من ذلك الا جاهل وليس تواتر شئ منها مقصورا على من قرأ بالروايات بل هي
متواترة عند كل مسلم يقول اشهد أن لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ولو لم يعلم
ذلك عاميا جلفا لا يحفظ من القرآن حرفا. ولهذا تقرير طويل. وبرهانه عريض لا تسع
لهذه الورقة شرحه. ومن هذا كله علم وعلم أنه يجب الله تعالى ويجزم نفي بأنه ما
ذكرناه متواتر معلوم باليقين لا يتطرق اليه الظنون والله الدرياب بالى شئ منه والله اعلم
كتبه عبد الوهاب السبكي الشافعي. وقال الامام الاستاذ اسماعيل بن ابراهيم ابن
محمد القراب في أول كتابه الشافي ثم التمسك بقرآة سبعة من القرآء دون غيرهم ليس
فيه أثر ولا سنة وانما هو من جمع بعض المتأخرين لم يكن قرأ باكثر من السبع فصنف
كتابا وسماه السبع فانتشر ذلك في العامة وتوهموا أنه لا يجوز الزيادة على ما ذكر في ذلك
الكتاب لاشتهاره كرصنفه. وقد صنف غيره كتابا في القرآات بعده. وذكر لكل
امام من هؤلآء الائمة روايات كثيرة. وأنواعا من الاختلاف ولم يقل انه لا تجوز
القرآة بتلك الرواية من أجل أنها غير مذكورة في كتاب ذلك المصنف ولو كانت القرآات
محصورة بسبع روايات لسبعة من القرآء لوجب انه لا يؤخذ عن كل واحد منهم الا رواية
واحدة ولهذا لا قائل به. وينبغي انه لا يتوهم متوهم في قوله صلى الله عليه وسلم أنزل
القرآن على سبعة أحرف أنه مصرف الى قرآة سبعة من القرآء الذين ولدوا بعد التابعين
لأنه يؤدي الى أنه يكون الخبر متعريا عن الفائدة الى أن يولد هؤلآء الائمة السبعة
فتؤخذ عنهم القرآة. ويؤدي أيضا الى أنه لا يجوز لاحد من الصحابة أنه يقرأ الا بما
يعلم أن هؤلآء السبعة من القرآء اذا ولدوا وتعلموا اختاروا القرآة به. ولهذا تجاهل
من قائله. قال وانما ذكرت ذلك لأنه قد عامة العامة يقولون جهلا وتعلقوا به بالخبر
ويتوهمون أنه معنى السبعة الاحرف المذكورة في الخبر اتباع لهؤلآء الائمة السبعة وليس

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)